

- ١ - تؤكد من جديد التزامات جميع الدول الأعضاء ،
بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ، بتمويل نفقات المنظمة كما تقسمها
الجمعية العامة ، وتطلب إليها أن تدفع جميع اشتراكاتها المقررة ،
كاملة وفي الوقت المطلوب ؛
- ٢ - توافق على التوصيات التي قدمتها اللجنة
الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن الأزمة المالية
الراهنة للأمم المتحدة^(٢٨) ؛
- ٣ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يُبقي قيد
النظر ، بالتشاور مع الأمين العام ورؤساء المجموعات الإقليمية .
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ جميع الدول
الأعضاء بأحدث المعلومات عن حجم الأزمة المالية الراهنة التي
تواجه المنظمة وأن يعد ، وازعاً في اعتباره آراء الدول الأعضاء
بشأن الحالة المالية للمنظمة ، موجزاً بهذه الآراء مشفوعاً بتقرير
مستكمل عن الحالة المالية للمنظمة لتتخذ فيها الجمعية العامة .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢١٣/٤٢ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧

ألف

الاعتبارات النهائية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢٩) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٣٠) ،
وإذ تأخذ في اعتبارها آراء وتوصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات ٤ و ٩ و ١٢ و ١٣ من تقريرها والآراء المعرب عنها
في اللجنة الخامسة ،

١ - تقرر قبول توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ١٣ من تقريرها^(٣٠) التي تقضي
بتعليق أحكام المواد ٤ - ٣ و ٤ - ٤ و ٥ - ٢ (د) من النظام المالي للأمم المتحدة فيما يتعلق بفوائض الميزانية العادية التي تنشأ في نهاية
فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ؛

٢ - تقرر ما يلي بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ :

(أ) الإبقاء على مبلغ ٢٠٠ ٨٠١ ٧١١ من دولارات الولايات المتحدة المخصص بموجب قرارها ٢١١/٤١ ألف المؤرخ
في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ مع نقل اعتمادات بين أبواب الميزانية على النحو التالي :

الزيادة أو الاعتاد النهائي	المبلغ المخصص بموجب القرار ٢١١/٤١ ألف
(نقصان)	

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب

الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق

عموماً

٤٦ ١٤٨ ٩٠٠	-	٤٦ ١٤٨ ٩٠٠	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٤٦ ١٤٨ ٩٠٠	-	٤٦ ١٤٨ ٩٠٠	مجموع الجزء الأول

(٢٩) Add. 1 و A/C. 5/42/40 و Add. 2 (Part I) و Add. 3 و Add. 4 و Add. 5 (Parts I-III) و Add. 6-16 و Add. 18-36 .

(٣٠) A/42/863 .

الاعتاد النهائي	الزيادة أو (النقصان)	المبلغ المخصص بموجب القرار ٢١١/٤١ ألف		الباب
(بدولارات الولايات المتحدة)				
الجزء الثاني - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن : أنشطة صيانة السلم				
٨٤ ٣٧٠ ٠٠٠	-	٨٤ ٣٧٠ ٠٠٠	الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن : أنشطة صيانة السلم	٢ ألف -
١٠ ٢٥٥ ٤٠٠	-	١٠ ٢٥٥ ٤٠٠	أنشطة شؤون نزع السلاح	٢ باء -
٩٤ ٦٢٥ ٤٠٠	-	٩٤ ٦٢٥ ٤٠٠	مجموع الجزء الثاني	
الجزء الثالث - الشؤون السياسية والصيانة وإنهاء الاستعمار				
٣٠ ٦٧٧ ٧٠٠	-	٣٠ ٦٧٧ ٧٠٠	الشؤون السياسية والصيانة وإنهاء الاستعمار	٣ -
٣٠ ٦٧٧ ٧٠٠	-	٣٠ ٦٧٧ ٧٠٠	مجموع الجزء الثالث	
الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية				
٢ ٦٦٦ ٤٠٠	-	٢ ٦٦٦ ٤٠٠	أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	٤ -
٣ ٨١٣ ٤٠٠	-	٣ ٨١٣ ٤٠٠	مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي	٥ ألف -
٤ ٢٢٤ ٨٠٠	-	٤ ٢٢٤ ٨٠٠	مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٥ باء -
٧٠٥ ٠٠٠	٣٦ ٧٠٠	٦٦٨ ٣٠٠	مكتب اتصال اللجان الإقليمية	٥ جيم -
٥٥ ٧٨٣ ٥٠٠	-	٥٥ ٧٨٣ ٥٠٠	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية	٦ -
٢٠ ٦١١ ٣٠٠	-	٢٠ ٦١١ ٣٠٠	إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	٧ -
٤ ٤٠٥ ٣٠٠	-	٤ ٤٠٥ ٣٠٠	مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٨ -
١٠ ١٧٨ ٧٠٠	-	١٠ ١٧٨ ٧٠٠	الشركات عبر الوطنية	٩ -
٣٠ ٩٤٢ ٥٠٠	-	٣٠ ٩٤٢ ٥٠٠	اللجنة الاقتصادية لأوروبا	١٠ -
٣٤ ٨٤٠ ٤٠٠	-	٣٤ ٨٤٠ ٤٠٠	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	١١ -
٣٩ ٢٨٤ ٢٠٠	-	٣٩ ٢٨٤ ٢٠٠	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .	١٢ -
٤٦ ٠٦٣ ٣٠٠	-	٤٦ ٠٦٣ ٣٠٠	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	١٣ -
٣٢ ٧٢٢ ٩٠٠	-	٣٢ ٧٢٢ ٩٠٠	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	١٤ -
٦٩ ٢٧٨ ١٠٠	-	٦٩ ٢٧٨ ١٠٠	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	١٥ -
١١ ٠١٠ ١٠٠	٢٤٦ ١٠٠	١٠ ٧٦٤ ٠٠٠	مركز التجارة الدولية	١٦ -
١٠ ١١٧ ١٠٠	-	١٠ ١١٧ ١٠٠	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٨ -
٨ ٣٦٤ ٩٠٠	-	٨ ٣٦٤ ٩٠٠	مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الممثل)	١٩ -
٧ ١٥٨ ١٠٠	-	٧ ١٥٨ ١٠٠	الرقابة الدولية على المخدرات	٢٠ -
٣٦ ٧٠١ ٤٠٠	-	٣٦ ٧٠١ ٤٠٠	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٢١ -
			مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات	٢٢ -
٦ ٤١٨ ٣٠٠	-	٦ ٤١٨ ٣٠٠	الكوارث	
١٤ ٠٧٨ ١٠٠	-	١٤ ٠٧٨ ١٠٠	حقوق الإنسان	٢٣ -

الباب	المبلغ المخصص بموجب القرار ٢١١/٤١ ألف	الزيادة أو النقصان ()	الاعتماد النهائي
(بدولارات الولايات المتحدة)			
٢٤ - البرنامج العادي للتعاون التقني	٢٨ ٣٢٥ ٩٠٠	-	٢٨ ٣٢٥ ٩٠٠
مجموع الجزء الرابع	٤٧٧ ٤١٠ ٩٠٠	٢٨٢ ٨٠٠	٤٧٧ ٦٩٣ ٧٠٠
الجزء الخامس - العدل والقانون الدوليان			
محكمة العدل الدولية	١١ ٤٨٥ ٦٠٠	-	١١ ٤٨٥ ٦٠٠
الأنشطة القانونية	١٦ ٢٨٢ ١٠٠	-	١٦ ٢٨٢ ١٠٠
مجموع الجزء الخامس	٢٧ ٧٦٧ ٧٠٠	-	٢٧ ٧٦٧ ٧٠٠
الجزء السادس - الإعلام			
الإعلام	٧٦ ١٨٢ ٧٠٠	-	٧٦ ١٨٢ ٧٠٠
مجموع الجزء السادس	٧٦ ١٨٢ ٧٠٠	-	٧٦ ١٨٢ ٧٠٠
الجزء السابع - خدمات الدعم المشتركة			
الإدارة والتنظيم	٣٣٨ ٧٨٢ ٩٠٠	(٣١٣ ١٠٠)	٣٣٨ ٤٦٩ ٨٠٠
خدمات المؤتمرات والمكتبة	٣١٠ ٧٦٣ ٥٠٠	-	٣١٠ ٧٦٣ ٥٠٠
مجموع الجزء السابع	٦٤٩ ٥٤٦ ٤٠٠	(٣١٣ ١٠٠)	٦٤٩ ٢٣٣ ٣٠٠
الجزء الثامن - مصروفات خاصة			
إصدار سندات الأمم المتحدة	١٦ ٧٥٨ ٦٠٠	٣٠ ٣٠٠	١٦ ٧٨٨ ٩٠٠
مجموع الجزء الثامن	١٦ ٧٥٨ ٦٠٠	٣٠ ٣٠٠	١٦ ٧٨٨ ٩٠٠
الجزء التاسع - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين			
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٦١ ٢٥٩ ٨٠٠	-	٢٦١ ٢٥٩ ٨٠٠
مجموع الجزء التاسع	٢٦١ ٢٥٩ ٨٠٠	-	٢٦١ ٢٥٩ ٨٠٠
الجزء العاشر - النفقات الرأسالية			
التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠	-	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠
لأماكن العمل	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠	-	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠
مجموع الجزء العاشر	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠	-	٣٠ ٨٢٣ ١٠٠
الجزء الحادي عشر - منح خاصة			
منحة إلى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	٦٠٠ ٠٠٠	-	٦٠٠ ٠٠٠
مجموع الجزء الحادي عشر	٦٠٠ ٠٠٠	-	٦٠٠ ٠٠٠
المجموع الكلي	١٧١١٨٠١٢٠٠	-	١٧١١٨٠١٢٠٠

(ب) يؤخذ للأمين العام بنقل اعتمادات فيما بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية :

(ج) تجرى إدارة مجموع الاعتمادات الصافية المخصصة تحت مختلف أبواب الميزانية لخدمات الطباعة التعاقدية كوحدة تحت إشراف مجلس مشورات الأمم المتحدة :

(د) تتم إدارة الاعتمادات المخصصة للبرنامج العادي للتعاون التقني تحت الباب ٢٤ (الجزء الرابع) وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة ، على أن يخضع تحديد الالتزامات وفترة سريان الالتزامات للإجراءات التالية :

- ١٠ تكون الالتزامات الخاصة بخدمات الأفراد المنشأة في فترة السنتين الحالية سارية لفترة السنتين التالية ، على أن يجري تعيين الخبراء المعنيين قبل نهاية فترة السنتين الحالية وألا تتجاوز الفترة الكلية التي تغطيها الالتزامات المنشأة لهذه الأغراض والمحسوبة على موارد فترة السنتين الحالية أربعة وعشرين شهر عمل ؛
- ٢٠ تبقى الالتزامات الخاصة بالزمالات والمنشأة في فترة السنتين الحالية سارية لحين تصفيتها ، على أن يكون المستفيد من الزمالة قد رُشح من جانب الحكومة المتقدمة بالطلب وقبِل من المنظمة ويكون قد تم إرسال كتاب رسمي بتخصيص الزمالة للحكومة المتقدمة بالطلب ؛
- ٣٠ تبقى الالتزامات المتصلة بالعقود أو بطلبات شراء اللوازم أو المعدات المسجلة في فترة السنتين الحالية صالحة لحين السداد للمتعاقد أو البائع ، ما لم يتم إلغاؤها ؛
- (هـ) بالإضافة إلى الاعتمادات التي أقرت بموجب الفقرة ٢ (أ) أعلاه ، يعتمد مبلغ ١٩ ٠٠٠ دولار لكل سنة من فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ من الإيرادات المتراكمة لصندوق الهبات المخصصة للمكتبة من أجل شراء كتب ودوريات وخرائط ومعدات للمكتبة ولغير ذلك من نفقات المكتبة في قصر الأمم التي تتفق مع أغراض وأحكام صندوق الهبات .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

باء

التقديرات النهائية لإيرادات فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧

إن الجمعية العامة

تقرر ما يلي بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ :

- ١ - الإبقاء على تقديرات الإيرادات بخلاف الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء البالغة ١٠٠ ٧٤٥ ٣٠٤ من دولارات الولايات المتحدة ، وهو المبلغ المعتمد بموجب قرارها ٢١١/٤١ بقاء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، على النحو التالي :

المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢١١/٤١ بء	الزيادة أو (النقصان)	التقديرات النهائية المعتمدة
(بدولارات الولايات المتحدة)		
باب الإيرادات		
الجزء الأول - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		
٢٦٥ ١٢٦ ٧٠٠	-	٢٦٥ ١٢٦ ٧٠٠
٢٦٥ ١٢٦ ٧٠٠	-	٢٦٥ ١٢٦ ٧٠٠
مجموع الجزء الأول		
الجزء الثاني - إيرادات أخرى		
٣١ ٩٣٣ ٤٠٠	-	٣١ ٩٣٣ ٤٠٠
٧ ٦٨٥ ٠٠٠	-	٧ ٦٨٥ ٠٠٠
٣٩ ٦١٨ ٤٠٠	-	٣٩ ٦١٨ ٤٠٠
٣٠٤ ٧٤٥ ١٠٠	-	٣٠٤ ٧٤٥ ١٠٠
مجموع الجزء الثاني		
الجزء الثالث - الأنشطة المدرة للدخل		
٣١ ٩٣٣ ٤٠٠	-	٣١ ٩٣٣ ٤٠٠
٧ ٦٨٥ ٠٠٠	-	٧ ٦٨٥ ٠٠٠
٣٩ ٦١٨ ٤٠٠	-	٣٩ ٦١٨ ٤٠٠
٣٠٤ ٧٤٥ ١٠٠	-	٣٠٤ ٧٤٥ ١٠٠
مجموع الجزء الثالث		
المجموع الكلي		

٢ - تقييد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في حساب صندوق معادلة الضرائب ، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ :

٣ - تخصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة ، والخدمات المقدمة للزوار ، وخدمات المطاعم والخدمات المتصلة بها ، وإدارة المرائب ، والخدمات التلفزيونية ، ومبيع المنشورات ، وهي نفقات لا تدرج لها مخصصات في اعتمادات الميزانية ، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

التي منحت بموجب الفقرة ٣ أعلاه والأسباب التي دعت إلى تلك الاستثناءات .

الجلسة العامة ٩٩

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢١٤/٤٢ - معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٨/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢١٧/٣٥ ، الفرع العاشر ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢٣٧/٣٧ ، الفرع الثالث ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، بشأن السفر بالدرجة الأولى في الأمم المتحدة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الذي اعتمدت بموجبه ، في جملة أمور ، التوصية ٣٨ (٢) بصيغتها الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة^(٢٢) التي تنص على أنه ينبغي ، كقاعدة عامة ، أن يقتصر السفر بالدرجة الأولى على الأمين العام ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة^(٢٣) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بذلك^(٢٤) :

٢ - تقرر إلزام جميع الأفراد الذين تمول سفرهم مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وكان يحق لهم سابقاً السفر بالدرجة الأولى ، باستثناء الأمين العام ورؤساء وفود أقل البلدان نمواً إلى دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية ، بأن يسافروا بالدرجة التي تلي مباشرة الدرجة الأولى :

٣ - تأذن للأمين العام بأن يمارس سلطته التقديرية لمنح استثناءات للساح بالسفر بالدرجة الأولى على أساس بحث كل حالة على حدة :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة عن تنفيذ هذا القرار ، بين فيها جميع الاستثناءات

٢١٥/٤٢ - تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٢٢٧/٣٨ ألف وباء المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) المؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ ،

وإذ تسلّم بضرورة مواصلة تحسين عملية تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها وتقييمها في المنظمة ، وضرورة مشاركة الدول الأعضاء في مرحلة مبكرة من العملية وفي جميع مراحلها ، وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها السابعة والعشرين^(٢٥) ،

وقد نظرت أيضاً في الأجزاء ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٧^(٢٦) ،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام عن إعداد الخطة المتوسطة الأجل المقبلة^(٢٧) ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ،

الملحق رقم ٣ (A/42/3/Rev. 1) .

(٢٤) A/42/512 .

(٢١) A/C. 5/42/9 .

(٢٢) A/42/790 ، الفرع الثاني .